- مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة: الجلسة الـ 47
- مداخلة شفهية مشتركة[1]
- البند 6 : التقرير الدوري الشامل، لبنان
- 7 يوليو 2021

ألقتها: ندى عوض

اللاجئون الفلسطينيون يعانون من أثار التشريعات التميزية في لبنان

سيدتي الرئيسة

تواصل إسرائيل إنكار حق عودة اللاجئين الفلسطينيين لأراضيهم، في سياق نظام الفصل العنصري الإسرائيلي المفروض على الشعب الفلسطيني ككل، بعد 73 عامًا من النكبة.

في لبنان، لا يزال اللاجئون الفلسطينيون، ومن بينهم اللاجئين الفلسطينيين من سوريا، يتأثرون بشكل غير متناسب بتبعات التشريعات التمييزية والأزمة الاقتصادية ووباء كوفيد-19. كما يساهم غياب الحماية والمُساءلة القانونية في تمكين المتاجرين بالبشر من استغلال اللاجئين، في ظل خطاب كراهية وتحريض متواصل بحق اللاجئين، من سياسيين وصحفيين في وسائل الإعلام.

على مدار 73 عامًا أقامها اللاجئون الفلسطينيون في لبنان، لم يحدد القانون اللبناني هويتهم القانونية بشكل واضح، الأمر الذي يقوض بشكل خطير حصولهم على حقوقهم الأساسية. ورغم التحسينات الطفيفة التي تضمنتها تعديلات 2010 على قانوني العمل والضمان الاجتماعي؛ تصنف القوانين اللاجئين الفلسطينيين باعتبارهم أجانب. وفي ظل غياب مرسوم من مجلس الوزراء، بقي تنفيذ التعديلات خاضعًا لصلاحية وزير العمل، وفي نهاية المطاف خضعت التعديلات للتسييس ولم تنفذ، ما أدى لحرمان اللاجئين الفلسطينيين من حق العمل والصحة.

وخلال الاستعراض الدوري الشامل، تلقى لبنان أكثر من 15 توصية تتعلق بحقوق اللاجئين، ومن بينهم اللاجئين الفلسطينيين. لم يقبل لبنان التوصيات الخاصة بالتصديق على الاتفاقية والبروتوكول الخاصين بوضع اللاجئين، ورفض التوصيات المتعلقة بتعزيز الوصول لسبل العيش وتحسين الظروف المعيشية للاجئين، وإتاحة فرص العمل للفلسطينيين، وإزالة القيود التمييزية في المجالات المهنية.

كما رفضت الحكومة اللبنانية تعديل التشريعات التي تمنع اللاجئين الفلسطينيين من التملك العقارات في لبنان؛ في ظل الظروف السكنية المروعة التي يعاني منها اللاجئون الفلسطينيون، بما في ذلك التكدس وصعوبة الوصول للمياه نظيفة، فضلًا عن البنية التحتية الملائمة، ومنها توصيلات شبكتي الصرف الصحي والكهرباء.

وعليه، فنحن نطالب لبنان بـ:

● ضمان إعمال حق الفلسطينيين في السكن اللائق والمأوى، بما في ذلك رفع القيود المفروضة على دخول مواد البناء لمخيمات اللاجئين؛ لتمكين أعمال الترميم وإعادة التأهيل؛

[1] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان و المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان

- تعديل القانون اللبناني ليسمح بتمكين اللاجئين الفلسطينيين من التملك، وضمان استكمال إعادة إعمار مخيم نهر البارد وتسهيل عودة اللاجئين.
- معالجة التمييز المنهجي بحق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، وتعديل القانون لضمان تمتعهم الكامل والمتساوي بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقهم في تعريف واضح لهويتهم القانونية كلاجئين فلسطينيين. على أن تضمن التعديلات الحق في حرية التنقل والسفر والإقامة، والحق في العمل والصحة والحماية القانونية والمحاكمة العادلة، وكذلك الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات.

كما نكرر دعوة الناجين والمجتمع المدني اللبناني لتشكيل بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق حول انفجار مرفأ بيروت في 4 أغسطس 2020.

شكرًا جزيلًا